الوضع الاقتصادي

الزراعة وملكية الأرض: حتى نهاية الحرب العالمية الاولى كانت فلسطين بلداً زراعياً متخلفاً، حيث ملكية الأرض الكبيرة هي السائدة وإلى جانبها الاستثمار الفلاحي الصغير والملكية المشاعية، وقد كان أغلب سكان فلسطين، الذين بلغ تعدادهم سنة ١٩١٤، حوالي ٦٨٩,٠٠٠ نسمة، يسكن في الريف الفلسطيني، لأن الصناعة والتجارة كانتا، إلى حد ما، وحتى الحرب العالمية الاولى، محدودتين.

وحسب التقديرات الاحصائية لعام ١٩٢٢، بلغت نسبة سكان المدن ٣٤٪ من مجموع السكان[٩]. وكانت الأرض هي مصدر الرزق الأساسي لثلثي السكان تقريباً[١٠] باستثناء سكان مدن السواحل والقدس الذين عملوا، على الأغلب، في الصناعات اليدوية والأعمال الحرفية وتعاطي التجاره.

وقد لعبت علاقات الانتاج السائدة دوراً كبيراً في اعاقة تطور القوى المنتجة، وخاصة الانسان، منتج الخيرات المادية، وقد عانت فئة الفلاحين الفقراء والمالكين الصغار وضعاً اجتماعياً واقتصادياً متردياً في ظل الاستعباد المزدوج للمتنفذين من الاداريين العثمانيين، وأسياد الأرض المحليين، حيث مصادر المياه يتحكم بها أسياد الأرض الكبار[١١]، وأدوات الانتاج الزراعي بدائية، لم يطرأ عليها أي تغيير منذ قرون. يضاف إلى ذلك كله، عدد لا يحصى من الضرائب[١٢] التي كان على الفلاحين دفعها لكل من أسياد الأرض المحليين والاداريين العثمانيين وللسلطان باعتباره السيد الأكبر[١٣]. كما لم تتوفر الحماية الكافية للفلاحين أمام هجمات البدو الذين كان دافعهم لشن الهجمات على حقول الفلاحين بؤس أحوالهم.

وقد جاءت القوانين العثمانية التي صدرت في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، لتزيد من بؤس الفلاحين ومن انهيار أوضاعهم. فقبل التنظيمات العثمانية، وهي مجمل القوانين العثمانية الاصلاحية التي صدرت في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وقد عرفت باسم التنظيمات العثمانية، ومن أهم هذه القوانين: قانون الأراضي ١٨٥٨، وقانون ١٨٦٧ الذي مُنح الأجانب بموجبه حق حيازة وامتلاك الأراضي في الامبراطورية، مما أعطى، فيما بعد، تغطية شرعية لشراء الأراضي في فلسطين من قبل المستوطنين الصهيونيين، كان نمط ملكية الأرض السائد ذا طابع مشاعي. لكن الأتراك العثمانيين، اتبعوا «سياسة نزع أراضي الفلاحين المشاعية عنوة، فأعلنوا الأراضي المشاعية، أراضي أميرية – تابعة للدولة – وجعلوها ملكية فردية عائدة إلى ممثلي أشراف الاقطاعيين العشائريين، أي إلى الامراء والشيوخ»[١٤]. ويشير لوتسكي إلى أن صدور قانون الأراضي العثماني سنة ١٨٥٨، أفسح «مجالاً لتوسيع الملكية الخاصة للأرض، وجعلها بضائع متداولة»[١٥]. ويؤكد ذلك أ.ن.بولياك، باشارته إلى أن الذين وضعوا أيديهم على الأراضي، أعطوا لأنفسهم «الحق ببيعها لأبناء المدن أو أبناء القرى الأخرى». ويضيف بولياك بهذا الخصوص: «أن الأراضي غير المزروعة ابتاعها، من الخزينة العامة، أشخاص ذوو مال ونفوذ بينهم عدد كبير من موظفي الدولة، وهنا أدخل لقب 'أفندي إلى اللغة العامة وأصبح